[ 161 ] ملاحظة: أننا لم نجده يعترض على ما ينقله عن الآخرين، بل ظاهره أنه مصدق ومعترف به. دعاوى لات تصح: وقد حاول الحلبي هنا: أن يجعل من أسباب كثيرة سببا واحدا، فوقع في التناقض والاختلاف، فانه بعد أن ذكر: عزم عمر على إجلاء اليهود، بسبب ما فعلوه بولده وبعبد ا بن سهل، وبمظهر بن رافع، قال: " فلما اجمع الصحابة على ذلك، أي على ما أراده سيدنا عمر جاءه أحد بني الحقيق فقال له: يا أمير المؤمنين إلخ.. " فذكر القصة المتقدمة وأن عمر لم ينس قول النبي لابن ابي الحقيق حول خروجه. ثم قال: " ثم بلغه (رض): أنه (ص) قال: لا يبقى دينان في جزيرة العرب ونصوصا اخرى تقدمت ". ثم ذكر ان المراد بالجزيرة خصوص الحجاز. إلى أن قال: " ففحص عمر عن ذلك حتى تيقنه وثلج صدره فأجلى يهود خيبر، أي وأعطاهم قيمة ما كان له من ثمر وغيره وأجلى يهود فدك، ونصارى نجران، فلا يجوز إقامتهم أكثر من ثلاثة ايام غير يومي الدخول والخروج، ولم يخرج يهود وادي القرى وتيماء، لأنهما من أرض الشام لا من الحجاز " (1). فهو يقول: إن عمر هو الذي عزم على إجلاء اليهود، ثم يقول: إن الصحابة قد أجمعوا. ثم يذكر أنه عرف بأوامر النبي " صلى ا عليه وآله " حول اليهود بعد هذا العزم وبعد ذلك الاجماع، فلما تيقنه وثلج صدره أجلاهم.

_____ (1) راجع: كلامه بطوله في السيرة الحبية ج 3 ص 58. (*) _____